العرب من كلامها وتفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير
يعرفه العلماء وتفسير لا يجهله الا الله فعامة الامة يعلمون معاني
القرآن الظاهرة المنقولة بالتواتر من غير حاجة الى شيء من تلك
المقدمات وهم يسألون عن معاني القرآن والحديث ليفهموها
ويعرفوها وان كانوا لا يحفظون الحديث ولكن قد عرفوا معناه
فيفتون به ولهذا قال احمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما
معرفة الحديث والفقه فيه احب الينا من حفظه فاهتمامهم بفهم
المعنى اعظم من اهتمامهم باللفظ واذا كان كذلك كانت معرفته
ونقله ابلغ من معرفة اللفظ واذا كان لفظ القرآن وكثير من الحديث
منقولا بالتواتر فنقل المعنى اولى ولهذا الوجه والذي قبله اذا سمعت
الامة عمومها وخواصها قوله تعالى ولله على الناس حج البيت علموا
ان المراد البيت الذي بمكة وان الحج هو الاعمال المشروعة واكثرهم
لا يحفظ هذه الآية .

الوجه الرابع ان أهل العلم بالكتاب والحديث قد نقلوا اللغة الرسول
التي خاطب بها علما لم يحتج مع ذلك الى نقل لغة احد غير الرسول
ولهذا لا يحتاج علماء الدين الى اهل اللغة في فهم القرآن والحديث
الا في مواضع يسيرة يحتاج بعضهم اليها كالفاظ غريب القرآن
والحديث والفقه معانيها فلا يحتاجون في ذلك الى نقل اهل
اللغة وان احتاج الى ذلك بعضهم او ذكر ذلك على سبيل الاستشهاد

والاعتبار

والاعتبار كما هو الدليل بالدليل فكل ما احتاج المسلمون الى نقله من لغة
القرآن فهم يتبعون عندهم نقلا معلوما مقطوعا به الا مواضع قليلة
خفيت على بعضهم فصارت عنده مظنونة او مجهولة .

الوجه الخامس أن قوله أنه موقوف على نفي المجاز والاشتراك
والاضمار والتخصيص وقد يقول والنقل . فيقال هذا تكثير
للمقدمات من غير حاجة فهو كما لو قيل موقوف على نفي مجاز الزيادة
والنقص والاستعارة فهذا تكثير بلا فائدة بل يكفي ان يقال
على نفي احتمال آخر للفظ سواء احتمل ذلك بطريق المجاز او الاشتراك
والاضمار والتخصيص نوع من المجاز فان اللفظ اما ان تكون دلالته
على المعنيين سواء فهو المشترك واما ان يكون هو بمجرده يدل على
معنى وبالقرينة يدل على معنى آخر وهو المجاز وهذا على رأي من
يقول ان في اللغة مجازا واما من نفى ذلك وقال ما ثم الا دلالة
مطلقة أو مقيدة به فالمطلق مقيد بالاطلاق والمقيد مقيد بالقيد
اللفظي كما يقول ان صيغة الامر والنهي والعموم تدل عند تجردها
على معنى الامر والنهي والاستغراق ومع القرينة على التخصيص أو
التهديد وبتجردها عن القرينة المخصصة الى قرينة تبين المراد
فاذا قيل اللفظ المجازي يدل مع القرينة والحقيقة ما دل
بمجرده قيل ان سمي التجريد والاطلاق من كل وجه فمعاني الفاظ
الكلام ما هو كذلك بل كلها مقترنة بغيرها فان الكلام اما جملة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)